المشهور في كلام النحاة مهملا كان او مستعملا وانى عدل لان المهمل لم يوضع
وهو يقابل الموضوع لا المستعمل وكانهم قصدوا ما المستعمل ما امكن
استعماله وما لم يمكن استعماله وبعد ما ذكره اولى لان المتبادر
من المستعمل المستعمل بالفعل قوله واللفظ الحقيقي لا يخفى انه اذا وضع
اللفظ لما يتلفظ به الانسان حقيقة او حكما فالمستكن في اضرب
ايضا لفظ حقيقي فالصواب المتلفظ به الحقيقي قوله ولم يوضع له
لفظ فليس في اضرب الا الف فاعل المعقول من غير ان يكون فاعل
ملفوظ واكتفى بفهمه من غير لفظ عن اعتبار لفظ فاقيم مقام
اللفظ في اعتباره جزء الكلام الملفوظ ايضا لجعله جزء الكلام
المعقول فهو ليس من مقوله معينة بل تارة يكون واجبا تارة
ممكنا جسما وعرضا وتارة يكون من مقولة الصوت اذا رجع
الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت اصلا
ليس على ما ينبغي فاحفظه فانه مما خفي على غيري حتى قال بعض الفضلا
لا ادري من اي مقولة هو فليت قولي بلغه قوله والدوال الاربع
وكذا امثاله مثل ضرب النقارة الدالة على ركوب السلطان
والنصب جمع نصبة وهي ما وضع لمعرفة الطريق قوله لانه لم يقصد
الوحدة لان قصد الوحدة غير صحيح والالم يصح قصدها في
الكلمة بل لانه لا يحتاج الى قصدها فيها لصدقها بدون التاء
على الكلمة الواحدة بخلاف الكلم لكن الكلمة الواحدة واللفظ الواحد

عند المصنف

اعلم ان

عند المصنف ما وضع بمعنى مفرد فتاء الوحدة عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل
فانه جعل تاء الوحدة ان لا يصح التلفظ بها مرتين حيث من الاحيان
فعند الله عنده ليس كلمة لامكان التلفظ به مرتين باعتبار المعنى الاضافي
قوله والمطابقة غير لازمة بل غير جائزة لان المصدر للجنس المحتمل التانيث
والتثنية والتجمع وان اريد به معنى الصفة صرح به في الكشاف في
تفسير قوله تعالى حتى يكون حرضا او تكون من الهالكين وانى قال غير لازمة
اكتفاء بادنى ما يكفي قوله مع كون اللفظ اخصر وما ستتبعه ايضا اخصر
مما ستتبعه اللفظ تبر وليكون المفرد محتملا لاحتمالين فيذهب
نفس السامع كل مذهب ممكن قوله الوضع تخصيص شيء بشيء الاول
تعيين شيء الشيء اليظهر تعلق لمعنى بقوله وضع ولئلا يتجه انه ان اريد
بتخصيص شيء بشيء جعل المعنى مخصوصا بالوضع خرج وضع اللفظ
المرادف وان اريد جعل اللفظ مخصوصا بالمعنى خرج وضع المشترك
قوله بحيث متى اطلق كما في الالف فاحسن كما في الدوال الاربع والمراد
باحس ابصر لاحسن مقابلته مع اطلق لا علم يقال احس الشيء اذا ابصره
او علمه عاما في القاموس والاول متى سمع ليس بارجح من مقابلته مع
احس اذا سماع كالاحساس من جعل المستند مخلاف الاطلاق
فانه فعل المفيد الا انه اراد ان ينصرف الاطلاق الى معناه العرفي
وليس في السماع عرف فاعرفه قوله بل اذا اطلق مع ضم ضميمة الاولى
بل متى اطلق مع ضميمة قوله واجيب بان المراد متى اطلق اطلاقا صحيحا

Copyright © King Saud University